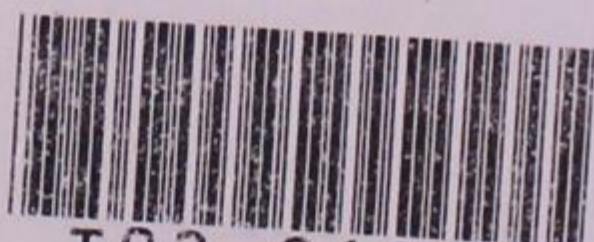


٤٣٥
٢٢٢



T02-01081



جامعة أسيوط

كلية الحق
الدراسات العليا والبحوث
قسم القانون الخاص

الشرع عند الحسب مقارناً بالقصاص في الشريعة الإسلامية

بحث مقدم إلى كلية الحقوق لنيل درجة الدكتوراة في تاريخ القانون

إعداد الباحث

محمد عماد أحمد عبد الجواد

إشراف الأستاذ الدكتور

محمود سلام زناتي

أستاذ تاريخ القانون وعميد كلية الحقوق جامعة أسيوط سابقاً

وإشراف الأستاذ الدكتور

سعد جبالي عبد الرحيم

أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة أسيوط

١٤٢٨ هـ // ٢٠٠٧ م

٤٣٥١٢

٤٣٥
مكرر

٨٢٦
مسجل



جامعة أسيوط

كلية الحقوق
الدراسات العليا والبحوث
قسم القانون الخاص

الشارع عند العسرب مقارناً بالقصاص في الشريعة الإسلامية

بحث مقدم إلى كلية الحقوق لنيل درجة الدكتوراة في تاريخ القانون

إعداد الباحث

محمد عماد أحمد عبد الجواد

إشراف الأستاذ الدكتور

محمود سلام زناتي

أستاذ تاريخ القانون وعميد كلية الحقوق جامعة أسيوط سابقاً

وإشراف الأستاذ الدكتور

سعد جبالي عبدالرحيم

أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة أسيوط

١٤٢٨ هـ // ٢٠٠٧ م



{ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ }

سورة البقرة الآية (١٧٩)

إهداء

إلى معلم البشرية ، وقائد الإنسانية سيدنا ومولانا محمد -

صلَّى الله عليه وسلم

ثم إلى والديَّ الكريمين ، بارك الله فيهما ، ومتعهما بالصحة والعافية
وأدام رضاها عني.

ثم إلى أستاذيَّ الجليلين ، الأستاذ الدكتور / محمود سلام زياتي ،
والأستاذ الدكتور / سعد جبالي عبدالرحيم.

ثم إلى كل باحث عن حق ، أو دال على خير ، أو سائر في طريق الهدى
، أهدي بحثي هذا.

الباحث

محمد عماد أحمد

شكر ومرفان بالجميل

أما الشكر فله عز وجل الذي تفضل عليّ ، وجعلني من خادمي شريعته الخالدة ،

وأكرمني بإتمام هذا العمل ، فله الحمد في الأولى والآخرة.

أما المرفان بالجميل ، فهو لعالمين جليلين ، وأستاذين فاضلين ، وفقهين كبيرين كانا لهما الفضل في وضع لبنات هذا العمل وإتمامه ، وإخراجه إلى حيز الوجود بالعون والمساعدة ، وبالنصح والتوجيه والإرشاد:

أما الأول: فهو سيادة الأستاذ الدكتور / محمود سلام زناتي ، الأستاذ المتفرغ ، وعميد كلية الحقوق جامعة أسيوط سابقاً ، لتفضله بقبول الإشراف على الرسالة ، وتحمله مشقة الإشراف وتبعته ، فقد أخذ بيدي منذ بداية الطريق وواصله معي بنصائحه القيمة وتوجيهاته السديدة ، وشملني بعطفه وعنايته وخلقه الكريم وعلمه الوافر ، حتى اكتمل هذا العمل وظهر على هذا النحو ، فادعو الله - عز وجل - أن يبارك له في عمره ورزقه وولده ، وأن يجزيه عني وعن طلاب العلم خير الجزاء.

وأما الثاني: فهو فضيلة الأستاذ الدكتور / سعد جبالي عبدالرحيم ، أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة أسيوط ، ففضيلته حدث عن أخلاقه ولا حرج ، فهو الرجل ذو الخلق الكريم ، والعلم الوافر ، والنظر الثاقب ، والتواضع الجم ، الذي فتح لي قلبه ، ومكتبه ، وبيته ، وأعطاني من وقته الكثير رغم مشاغله المتعددة ، فقد استفدت منه علماً وخلقاً ، ونهلت منه أدباً وحلماً وتواضعاً ، ومهما وصفت وذكرته من شيمه وأخلاقه التي يعلمها الجميع فلن أوفيه حقه ، فادعو الله الكريم أن يطيل في عمره ، وأن يبارك له في نسله ورزقه ، وأن يعطيه الصحة والعافية ، وينفع به الإسلام والمسلمين ، إنه سبحانه وتعالى وليّ ذلك والقادر عليه.

كما أتوجه بخالص شكري وعظيم تقديري إلى السادة أعضاء لجنة الحكم على الرسالة لما تحملوه من مشقة قراءتها والإطلاع عليها.

الباحث

محمد عماد أحمد

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، له الحمد في الأولى والآخرة ، فإنه سبحانه رضي الحمد ثمناً لجزيل نعمائه وجليل آلائه ، كما جعله مفتاح رحمته وكفاء نعمته وآخر دعوى أهل جنته فقال: ﴿وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(١) ، سبحانه أنزل كتابه الكريم بالحجة البالغة والبرهان الناصع ، هدى ورحمة للمؤمنين ، وأمر عباده بفعل الخيرات وترك المنكرات ، وشرع لهم القصاص رحمة بهم وحياة لهم ، وأصلي وأسلم على سيدنا محمد رسول الله الذي لم يغضب ولم ينتقم لنفسه قط إلا إذا انتهكت حرمان الله عز وجل.

وبعد:

أولاً: أهمية الموضوع:

فإن الله - سبحانه وتعالى - كرم الإنسان فخلقه بيده ، ونفخ فيه من روحه ، وأسجد له ملائكته ، وسخر له ما في السماوات والأرض جميعاً منه ، وجعله خليفة عنه ، وزوده بالقوى والمواهب ليسود الأرض ، وليصل إلى أقصى ما قدر له من كمال مادي، وارتقاء روعي ، ولا يمكن أن يحقق الإنسان أهدافه ، ويبلغ غاياته إلا إذا توفرت له جميع عناصر النمو ، وأخذ حقوقه كاملة.

وفي طليعة هذه الحقوق التي ضمنها الإسلام حق الحياة ، وهو حق مقدس لا يحل انتهاك حرمة ولا استباحة حماه ، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾^(٢) ، والحق الذي تزهق به النفوس هو ما فسرهُ الرسول - صلى الله عليه وسلم - في قوله فيما رواه عنه ابن مسعود^(٣) - رضي الله عنه - " لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ

(١) سورة يونس الآية ١٠.

(٢) سورة الإسراء الآية ٣٣.

(٣) ابن مسعود: هو سيدنا عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمش بن قار بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر ، الإمام الحبر فقيه الأمة ، المكي ، المهاجري ، البصري ، حليف بني زهرة ، كان من السابقين الأولين ، ومن الخطباء العالمين ، روى الكثير من الأحاديث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وكان لطيف الجسم ، ضعيف اللحم نحيفاً ، قال عنه الرسول - صلى الله عليه وسلم - "لساق =

الفهارس

١- فهرس الآيات القرآنية

٢- فهرس الأحاديث النبوية

٣- فهرس الأعلام

٤- فهرس البحث

١- فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
قُلِ اللَّهُمَّ اعْلَمْ أَنَا اللَّهُ	البقرة	١٤٠	٣١٧
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ	البقرة	١٧٨، ١٧٩	٢٢٤، ٢١٦، ٢٠٧، ٢٠٦، ٢٣٠، ٢٢٨، ٢٢٧، ٢٦٦، ٢٦٣، ٢٦٢، ٢٣١، ٢٦٧،
وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ	البقرة	١٧٩	٢١٠، ٢٠٤، ١٨٧، ٣، ٣٧٠، ٣٣٨، ٣١٥، ٢١١
وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ	البقرة	١٩١	٣٥٥
فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ	البقرة	١٩٤	٢٩٧، ٢٨٠، ٢٧٠، ٢٥٢
وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ	البقرة	١٩٥	٢٣٠
فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ	البقرة	١٩٦	٢٣٤
وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ	البقرة	٢٠٥	٣٧١
الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَاِمْسَاكِ بِمَعْرِوْفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ	البقرة	٢٢٩	٥١
وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا	البقرة	٢٧٥	٢٥٦
وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا	آل عمران	٩٧	٢٥٦
وَالكَاطِمِينَ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ	آل عمران	١٣٤	٤٩
وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى	النساء	٣	٥١
يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ	النساء	١١	٥٤
وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ	النساء	٢٢	٥١
حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ	النساء	٢٣	٥١
وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ	النساء	٢٩	٢٣٤، ٢٢٩
إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ	النساء	٤٨	٢٢٣
فَخَذَوْهُمْ وَأَقْتَلَوْهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ	النساء	٨٩	٢٥٧
وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً	النساء	٩٢	٢٢٤، ٢٣٥، ٢٣٤، ٣٢٠، ٣٧٩، ٣٢٥
وَمَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا	النساء	٩٣	٢، ١٩٣، ٢٠٩، ٢١٦، ٢٢١، ٢٣٤، ٣٢١، ٣٥٦، ٣٦٣
حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ	المائدة	٣	٥٥
مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا	المائدة	٣٢	٢٠٩
إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ	المائدة	٣٣	٣٦٤
وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ	المائدة	٤٥	٢٠٦، ٢٦٠، ٢٦٦، ٢٧٠، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٨٢، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩٣، ٣٤١، ٣٤٨، ٣٧٠
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ	المائدة	٨٧	٣٣٣
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ	المائدة	٩٠	٣٣٣
وَالْأَزْلَامُ	الأنعام	٩٩	٣١
وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ	الأنعام	١٤٠	٥٤
قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا	الأنعام	١٥١	٣٥٠، ٥٤
وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ	الأنعام		

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا	الأنعام	١٦٤	٣٤٩، ٣٣٩، ٣١٥
خُذِ الْعَفْوَ	الأعراف	١٩٩	٢٣١
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا	الأنفال	١٥	٤٩
قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ	التوبة	٢٩	٢١٩
وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ	التوبة	٩٠	٢٥
الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا	التوبة	٩٧	٢٤
وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ	التوبة	١٠١	٢٥
وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ	يونس	١٠	١
إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ	يوسف	٢	١٨
وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ (*) يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ	النحل	٥٩-٥٨	١٠٨، ٥٢
وَمِنْ أَصْنَافِهَا وَأُوبَارُهَا وَأَشْعَارُهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ	النحل	٨٠	٣٢
وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ	النحل	٩١	٤٨
وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ	النحل	١٢٦	١٩٥، ٢٠٦، ٢١٠، ٢٣٠، ٢٥١، ٢٧٠، ٢٨٠، ٢٩٧، ٣٢١، ٣٤٧، ٣٧١
وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ	الإسراء	١٥	٣٥٤
فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَمْرٌ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا	الإسراء	٢٣	٢٦٤
وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ	الإسراء	٣١	٥٤
وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا	الإسراء	٣٣	١، ٢١٦، ٢٤٢، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٢٩، ٣٤١، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥٧، ٣٦٩، ٣٧٢
..... فَارْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا	الكهف	٦٤	٢٠٣
قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ	النور	٣٠-٣١	٤٩
فَكَاتَبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا	النور	٣٣	٤٦
وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ	الفرقان	٦٨	٢٢١
وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّيهِ	القصص	١١	٢٠٣
أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا	السجدة	١٨	٢٦٦
لِنُنْذِرَ قَوْمًا مَّا أُنْذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ	يس	٦	٤٣
وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ	فصلت	٤٤	٢٢، ١٨
فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ	الشورى	٤٠	٢٦٠، ٣٠٥، ٣٤٢، ٣٤٨، ٣٧٣
فَأِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً	محمد	٤	٢٣٢
إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ	الحجرات	١٠	٢٣
إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ	الحجرات	١٣	٢٣، ٣٤٢، ٣٦٤
أَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ	النجم	٣٨	٣٣٨
وَأَنْ لِّئِيسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ	النجم	٣٩	٣١٥، ٣٣٨، ٣٤٩
وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ	الحديد	٢٥	٢١٥
وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا	الإنسان	٨	٤٩
لِإِيلَافٍ قُرَيْشٍ * إِيْلَافُهُمْ رَحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ	قريش	٤-١	٣٣

٢ - فهرس الأحاديث النبوية

الحديث	رقم الصفحة
أذهبى حتى ترضعيه	٣٠٥ ، ٢٤٨
ألحقوا الفرائض بأهلها	٢٤٤
أمرت أن أقاتل الناس	٢١٨
إن أعدى الناس	٣٥٠ ، ٢٥٦
أن الربيع بنت النضر عمته كسرت	٢٨٦ ، ٢٧٠ ، ٢٢٧
إن الله تجاوز عن أمي	٢٣٨
إن الله كتب الإحسان	٢٥٣
أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح	٢٥٧
أن امرأتين من هذيل اقتتلتا	١١٩
أن رجلاً طعن رجلاً بقرن	٣٠٤
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن يعقل عن المرأة عصبتها	٢٤٢
أن شاهدين شهدا على رجل بالسرقة	٢٧٥
أن يهودياً رضاً	٢٥٢ ، ٢٠٨
انصر أخاك	٣٣٩
أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة	٣٢١ ، ٢٢١ ، ٢
الطيب تعرب عن نفسها	١٥
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر	٣٤٠ ، ٢٢٢
رفع القلم عن ثلاث	٣٥٩ ، ٢٣٧
السلطان ولي من لا ولي له	٢٥١
سمعت أبي يقول	٣٣٩
قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة	١١٩
لا تغدروا	٢٥٤
لا تقام الحدود	٢٥٨
لا حلف في الإسلام	٢٣
لا طيرة وخيرها الفأل	٥٦
لا عدوى	٣٦٧ ، ٣٣٢
لا قود إلا بالسيف	٢٥٣ ، ٢٥٢
لا يجني عليك ولا تجني عليه	٢٢٤
لا يحل دم امرئ مسلم	٢١٦ ، ٢٠٧ ، ١

الحديث	رقم الصفحة
لا يستقاد من الجرح حتى يبرأ	٣٠٣
لا يقاد الوالد بالولد	٢٣١
لا يقتل مسلم	٢٦٦
لزوال الدنيا أهون على الله	٢، ٢٢١، ٣٥٦
لقد شهدت في دار عبدالله بن جدعان	٣٧
لو تمالاً عليه أهل صنعاء	٢٧٤
ليس للقاتل من الميراث شيء	٢٣٥
ليس من من دعا إلى عصبية	٤، ٣٤٠
ما رأيت رسول الله رفع إليه شيء	٢٦١، ٣٤٨، ٣٧٣
ما من يوم يصبح العباد فيه	٤٩
من أصيب بدم أو خبل	٢٢٨
من حرق حرقناه	٢٥١
من سرق أو قتل في الحرم	٢٥٥
من قتل له قتيل فهو بخير النظرين	٢٢٨، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٤٤، ٢٦٣
من كانت له بنت فأدبها	٥٤
من مات من حد أو قصاص	٣٠٥
وفي النفس المؤمنة مائة من الإبل	٢٢٤، ٢٢٥
وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً	٢٦٠، ٣٤٢، ٣٧٣
ومن قتل عمداً فهو قود	٢٠٧، ٢٢٧، ٢٣٣، ٢٣٧، ٣٣٧

٣- فهرس الأعلام

الصفحة	اسم العلم
٢٥	ابن تيمية
٢٧	ابن خلدون
٢١٣	ابن رشد
٢١	ابن سلام الجمحي
٢٢٢	ابن عباس
٢١٨	ابن عمر
٢٢٩	أبو شريح الخزاعي
٢٠٨	أبو هريرة
٢٥٣	أبي بكرة
٢٠	الأزهري
٢٠٨	أنس
٢	البراء بن عازب
٣٠٤	جابر بن عبدالله
٣	جبير بن مطعم
٥٥	سراقة بن مالك
٢٢٥	سعيد بن المسيب
٢٥٣	شداد بن أوس
١	عبدالله بن مسعود
٢٢	عمر بن الخطاب
٢٤٢	عمرو بن شعيب
٣٣٩	وائل بن الأسقع
٣٢	اليقوبي

٤- فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
١	مقدمة
١١	الفصل التمهيدي: مدخل حول أصل العرب
١٤	المبحث الأول : معني لفظة عرب
٢٦	المبحث الثاني : أقسام العرب
٣٠	المبحث الثالث : الحياة الاقتصادية والسياسية والدينية والاجتماعية عند العرب قبل الإسلام
٥٩	الباب الأول: الثأر عند العرب في الجاهلية
٦٢	الفصل الأول : تعريف الثأر
٦٤	المبحث الأول: تعريف الثأر لغة
٦٥	المبحث الثاني: تعريف الثأر في الفقه الإسلامي
٦٥	المبحث الثالث: تعريف الثأر في اصطلاح القانونيين
٦٦	المبحث الرابع: تعريف الثأر في علم الاجتماع
٦٧	الفصل الثاني: حالات الأخذ بالثأر
٦٩	المبحث الأول: طبيعة القتل
٦٩	المطلب الأول: القتل العمد
٦٩	المطلب الثاني: القتل الخطأ
٧٦	المبحث الثاني: طبيعة العلاقة بين القاتل والقَتِيل
٧٨	الفصل الثالث: أولياء الدم
٨٠	المبحث الأول: أصحاب الحق في الأخذ بالثأر
٨٠	المطلب الأول: الأخذ بالثأر واجب على أقارب القَتِيل الأقربين
٨١	المطلب الثاني: الأخذ بالثأر واجب على العشيرة كلها
٨٢	المطلب الثالث: أخذ ابن الأخت بثأر خاله
٨٤	المبحث الثاني: اعتقاد العرب قبل الإسلام في الهامة
٨٥	المبحث الثالث: تحريم الملذات من أجل إدراك الثأر
٨٦	الفصل الرابع: حاملو الدم
٨٨	المبحث الأول: المقصود بحاملي الدم
٨٩	المبحث الثاني: مسؤولية الجماعة عن جريمة أحد أفرادها
٨٩	المطلب الأول: مدى مسؤولية الفرد عن فعله
٩٠	المطلب الثاني: انتقال المسؤولية من الفرد إلى الجماعة
٩٠	المطلب الثالث: العصبية ودورها في الأخذ بالثأر
٩٢	المبحث الثالث: الإسراف في القتل أخذاً بالثأر
٩٢	المطلب الأول: قتل أكثر من واحد من أقرباء القاتل أخذاً بالثأر
٩٥	المطلب الثاني: اختيار الشريف من جماعة القاتل لقتله وعدم الرضا بغيره
٩٦	المطلب الثالث: تفاوت عقوبة الأخذ بالثأر تبعاً لاختلاف شخص القَتِيل والقاتل

الصفحة	الموضوع
٩٧	الفصل الخامس: تسليم القاتل أو بديل له.....
٩٩	المبحث الأول: مبادرة أقارب القاتل إلى تسليم القاتل نفسه أو بديل له ولي الدم.....
١٠١	المبحث الثاني: طلب أقارب القاتل تسليم القاتل أو أحد أفراد قرابته.....
١٠١	المطلب الأول: موقف العرب قبل الإسلام من طلب أقارب القاتل تسليم القاتل أو أحد أفراد قرابته..
١٠٢	المطلب الثاني: الشواهد على طلب أقارب القاتل تسليم القاتل أو أحد أفراد قرابته.....
١٠٤	الفصل السادس: الظروف المؤثرة في الأخذ بالثأر عند العرب في الجاهلية.....
١٠٦	المبحث الأول: الظروف المسقطة للجزاء على القتل.....
١٠٧	المطلب الأول: ممارسة السلطة الأبوية.....
١١١	المطلب الثاني: الخلع.....
١١٩	المطلب الثالث: إسقاط الجنين.....
١٢٠	المبحث الثاني: الظروف المخففة للجزاء على القتل.....
١٢٠	المطلب الأول: وقوع القتل بطريق الخطأ.....
١٢١	المطلب الثاني: تواضع مكانة القاتل الاجتماعية.....
١٢٢	المبحث الثالث: الظروف المشددة للجزاء على القتل.....
١٢٢	المطلب الأول: وقوع القتل بطريق العمد.....
١٢٤	المطلب الثاني: علو مكانة القاتل الاجتماعية.....
١٢٥	المطلب الثالث: التمثيل بالمقتول.....
١٢٦	المطلب الرابع: كون القاتل مستجيراً.....
١٢٨	الباب الثاني: الثأر عند القبائل العربية المعاصرة.....
١٣٠	الفصل الأول: حالات الأخذ بالثأر عند القبائل العربية المعاصرة.....
١٣٢	المبحث الأول: طبيعة القتل.....
١٣٢	المطلب الأول: القتل العمد.....
١٣٤	المطلب الثاني: القتل غير العمد "القتل الخطأ".....
١٣٥	المبحث الثاني: طبيعة العلاقة بين القاتل والقاتل.....
١٣٧	المبحث الثالث: حظر الثأر في ظروف معينة.....
١٣٧	المطلب الأول: القاتل المستجير.....
١٣٨	المطلب الثاني: حظر الثأر في مناسبات معينة.....
١٤٠	الفصل الثاني: أولياء الدم.....
١٤٢	المبحث الأول: وجوب الأخذ بالثأر على أقارب القاتل.....
١٤٣	المبحث الثاني: وجوب الأخذ بالثأر على العشيرة والقبيلة.....
١٤٤	الفصل الثالث: حاملو الدم.....
١٤٦	المبحث الأول: الأشخاص المسؤولون عن دم القاتل.....
١٤٨	المبحث الثاني: التكافؤ بين المقتول ومن يقتل به.....
١٤٩	الفصل الرابع: المعتقدات والعادات المرتبطة بالثأر.....

الصفحة	الموضوع
١٥١	المبحث الأول: المعتقدات المرتبطة بالثأر.....
١٥٢	المبحث الثاني: العادات المرتبطة بالثأر.....
١٥٣	المطلب الأول: قدسية الثأر.....
١٥٤	المطلب الثاني: فورة الدم.....
١٥٥	المطلب الثالث: الثأر لا يتقادم.....
١٥٦	المطلب الرابع: الوصية بالثأر.....
١٥٧	المطلب الخامس: العفو عن القاتل.....
١٥٩	الفصل الخامس: الظروف المؤثرة في الجزاء على القتل عند القبائل العربية المعاصرة.....
١٦١	المبحث الأول: الظروف المسقط للجزاء على القتل عند القبائل العربية المعاصرة.....
١٦٢	المطلب الأول: كون القاتل طفلاً أو امرأة.....
١٦٣	المطلب الثاني: ممارسة السلطة الأبوية.....
١٦٤	المطلب الثالث: القتل من أجل أداء واجب أو ممارسة حق.....
١٦٥	المطلب الرابع: قتل السارق في ظروف معينة.....
١٦٥	المطلب الخامس: قتل الجاني الذي انتهك العرض.....
١٦٦	المبحث الثاني: الظروف المخففة للجزاء على القتل عند القبائل العربية المعاصرة.....
١٦٦	المطلب الأول: المبادرة بالاعتراف بالذنب.....
١٦٧	المطلب الثاني: الدفاع الشرعي.....
١٦٨	المطلب الثالث: وقوع القتل بطريق الخطأ.....
١٦٩	المطلب الرابع: تواضع مكانة القتيل الاجتماعية.....
١٧٠	المبحث الثالث: الظروف المشددة للجزاء على القتل عند القبائل العربية المعاصرة.....
١٧٠	المطلب الأول: وقوع القتل بطريق العمد.....
١٧١	المطلب الثاني: الباعث على القتل.....
١٧٣	المطلب الثالث: وضع القتيل الاجتماعي.....
١٧٥	المطلب الرابع: كون القتيل مستجيراً.....
١٧٧	الفصل السادس: مصير الأخذ بالثأر في ظل الظروف الحديثة.....
١٨٠	المبحث الأول: وفود ظاهرة الثأر إلى صعيد مصر.....
١٨١	المبحث الثاني: الأسباب التي أدت إلى تغلغل ظاهرة الثأر في صعيد مصر.....
١٨٣	المبحث الثالث: دور المرأة في الأخذ بالثأر في صعيد مصر.....
١٨٤	المبحث الرابع: أشهر جرائم الثأر في صعيد مصر.....
١٨٨	المبحث الخامس: حادثة بيت علام.....
١٨٩	المطلب الأول: أسباب حادثة بيت علام.....
١٩١	المطلب الثاني: كيفية وقوع حادثة بيت علام.....
١٩٢	المطلب الثالث: النتيجة التي أسفرت عن حادثة بيت علام.....
١٩٤	المطلب الرابع: مصير قرية بيت علام بعد الحادثة.....

الصفحة	الموضوع
١٩٥	المطلب الخامس: مقارنة بين ما فعله هؤلاء القتل ، وما فعله " النبي صلى الله عليه وسلم " حينما قتل عمه الحمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه
١٩٧	المبحث السادس: المصالحات التي تمت عقب حادثة بيت علام.....
١٩٩	الباب الثالث: أحكام القصاص في الشريعة الإسلامية
٢٠١	الفصل الأول: القصاص في النفس
٢٠٣	المبحث الأول: تعريف القصاص ومشروعيته.....
٢٠٣	المطلب الأول: تعريف القصاص لغة.....
٢٠٥	المطلب الثاني: تعريف القصاص شرعاً.....
٢٠٦	المطلب الثالث: مشروعية القصاص.....
٢١٠	المطلب الرابع: حكمة مشروعية القصاص.....
٢١٣	المبحث الثاني: طبيعة القتل الذي يوجب القصاص والذي لا يوجبه.....
٢١٥	المطلب الأول: تعريف القتل العمد وحكمه.....
٢١٨	المطلب الثاني: أركان القتل العمد.....
٢٢١	المطلب الثالث: عقوبة القتل العمد.....
٢٣٦	المبحث الثالث: شروط وجوب القصاص.....
٢٣٧	المطلب الأول: ما يشترط في القاتل.....
٢٣٩	المطلب الثاني: ما يشترط في المقتول.....
٢٤٠	المطلب الثالث: ما يشترط في نفس القتل.....
٢٤٠	المطلب الرابع: ما يشترط في ولي المقتول.....
٢٤١	المبحث الرابع: استيفاء القصاص.....
٢٤٢	المطلب الأول: صاحب الحق في المطالبة بالقصاص.....
٢٤٦	المطلب الثاني: شروط استيفاء القصاص.....
٢٤٩	المطلب الثالث: من يلي استيفاء القصاص.....
٢٥١	المطلب الرابع: طريقة استيفاء القصاص.....
٢٥٥	المطلب الخامس: مكان استيفاء القصاص.....
٢٥٩	المبحث الخامس: موانع استيفاء القصاص (مسقطاته).....
٢٥٩	المطلب الأول: فوات محل القصاص.....
٢٦٠	المطلب الثاني: إرث القصاص.....
٢٦٠	المطلب الثالث: العفو عن القصاص.....
٢٦٣	المطلب الرابع: الصلح.....
٢٦٨	الفصل الثاني: القصاص فيما دون النفس
٢٧٠	المبحث الأول: مشروعية القصاص فيما دون النفس.....
٢٧٢	المبحث الثاني: شروط وجوب القصاص فيما دون النفس.....
٢٧٣	المطلب الأول: أن تكون الجريمة الواقعة على ما دون النفس عمداً محضاً.....

الصفحة	الموضوع
٢٧٣	المطلب الثاني: أن يكون المجني عليه مكافئاً للجاني.....
٢٧٧	المطلب الثالث: أن يكون هناك تماثل بين محل الجناية ومحل القصاص.....
٢٧٩	المطلب الرابع: أن يكون هناك تماثل في الصحة والكمال.....
٢٨٠	المطلب الخامس: يشترط إمكان الاستيفاء من غير حيف ولا زيادة.....
٢٨١	المبحث الثالث: تطبيقات شروط القصاص فيما دون النفس.....
٢٨١	المطلب الأول: استيفاء القصاص في الأطراف وما يجري مجراها.....
٢٩١	المطلب الثاني: القصاص في الجناية على المعاني.....
٢٩٣	المطلب الثالث: القصاص في الشجاج.....
٢٩٥	المطلب الرابع: القصاص في الجراح.....
٢٩٧	المطلب الخامس: القصاص في الإيذاء أو الإيلام.....
٢٩٨	المبحث الرابع: استيفاء القصاص فيما دون النفس.....
٢٩٩	المطلب الأول: سراية الجناية (زيادتها).....
٣٠٢	المطلب الثاني: التداخل.....
٣٠٣	المطلب الثالث: وقت القصاص.....
٣٠٥	المطلب الرابع: سراية القصاص.....
٣٠٦	المطلب الخامس: مستحق القصاص.....
٣٠٧	المبحث الخامس: موانع القصاص فيما دون النفس.....
٣٠٨	المبحث السادس: سقوط القصاص فيما دون النفس.....
٣٠٨	المطلب الأول: فوات محل القصاص.....
٣٠٩	المطلب الثاني: العفو.....
٣١٠	المطلب الثالث: الصلح.....
٣١١	الباب الرابع: مقارنة بين الثأر عند العرب والقصاص في الشريعة الإسلامية.....
٣١٣	الفصل الأول: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث التعريف.....
٣١٨	الفصل الثاني: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث حالات الأخذ بالثأر.....
٣٢٠	المبحث الأول: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث حالات الأخذ بالثأر عند العرب قبل الإسلام.....
٣٢٠	المطلب الأول: طبيعة القتل.....
٣٢٢	المطلب الثاني: طبيعة العلاقة بين القاتل والقَتِيل.....
٣٢٤	المبحث الثاني: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث حالات الأخذ بالثأر عند القبائل العربية المعاصرة.....
٣٢٤	المطلب الأول: طبيعة القتل.....
٣٢٦	المطلب الثاني: طبيعة العلاقة بين القاتل والقَتِيل.....
٣٢٦	المطلب الثالث: حظر الثأر في ظروف معينة.....
٣٢٧	الفصل الثالث: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث أولياء الدم.....
٣٢٩	المبحث الأول: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث أولياء الدم عند العرب قبل الإسلام.....
٣٢٩	المطلب الأول: أصحاب الحق في الأخذ بالثأر.....

الصفحة	الموضوع
٣٣٢	المطلب الثاني: اعتقاد العرب قبل الإسلام في الهامة.....
٣٣٣	المطلب الثالث: تحريم الملمات من أجل إدراك الثأر.....
٣٣٤	المبحث الثاني: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث أولياء الدم عند القبائل العربية المعاصرة.....
٣٣٥	الفصل الرابع: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث حاملي الدم.....
٣٣٧	المبحث الأول: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث حاملي الدم عند العرب قبل الإسلام.....
٣٣٧	المطلب الأول: المقصود بحاملي الدم.....
٣٣٩	المطلب الثاني: مسئولية الجماعة عن جريمة أحد أفرادها.....
٣٤١	المطلب الثالث: الإسراف في القتل أخذاً بالثأر.....
٣٤٣	المبحث الثاني: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث حاملي الدم عند القبائل العربية المعاصرة.....
٣٤٤	الفصل الخامس: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث تسليم القاتل أو بديل له.....
٣٤٦	المبحث الأول: تسليم القاتل نفسه إلى أقارب المقتول لقتله.....
٣٤٩	المبحث الثاني: تسليم بديل عن القاتل إلى أقارب المقتول لقتله.....
٣٥١	الفصل السادس: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث الظروف المؤثرة في الأخذ بالثأر.....
٣٥٣	المبحث الأول: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث الظروف المؤثرة في الأخذ بالثأر عند العرب قبل الإسلام.....
٣٥٤	المطلب الأول: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث الظروف المسقطه للجزاء على القتل عند العرب قبل الإسلام.....
٣٥٥	المطلب الثاني: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث الظروف المخففة للجزاء على القتل عند العرب قبل الإسلام.....
٣٥٦	المطلب الثالث: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث الظروف المشددة للجزاء على القتل عند العرب قبل الإسلام.....
٣٥٨	المبحث الثاني: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث الظروف المؤثرة في الأخذ بالثأر عند القبائل العربية المعاصرة.....
٣٥٩	المطلب الأول: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث الظروف المسقطه للجزاء على القتل عند القبائل العربية المعاصرة.....
٣٦١	المطلب الثاني: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث الظروف المخففة للجزاء على القتل عند القبائل العربية المعاصرة.....
٣٦٣	المطلب الثالث: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث الظروف المشددة للجزاء على القتل عند القبائل العربية المعاصرة.....
٣٦٥	الفصل السابع: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث المعتقدات والعادات المرتبطة بالثأر عند القبائل العربية المعاصرة.....
٣٦٧	المبحث الأول: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث المعتقدات المرتبطة بالثأر عند القبائل العربية المعاصرة.....
٣٦٨	المبحث الثاني: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث العادات المرتبطة بالثأر عند القبائل العربية المعاصرة.....

الصفحة	الموضوع
	المعاصرة.....
٣٦٩	المطلب الأول: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث قدسية الثأر عند القبائل العربية المعاصرة ...
٣٧٠	المطلب الثاني: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث فورة الدم عند القبائل العربية المعاصرة...
	المطلب الثالث: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث عدم تقادم الثأر عند القبائل العربية المعاصرة.....
٣٧١	المطلب الرابع: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث الوصية بالثأر عند القبائل العربية المعاصرة.
٣٧٢	المطلب الخامس: مقارنة بين الثأر والقصاص من حيث العفو عن القاتل عند القبائل العربية المعاصرة.....
٣٧٣	مزايا الشريعة الإسلامية في تطبيق عقوبة القصاص
٣٧٥	الخاتمة
٣٧٨	المراجع
٣٨٤	الفهارس.....
٣٩٥	